مجلة الحقوق

عاصمة الثقافة والإعلام العربي 2025

فصلية علمية محكمة - تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

حماية حقوق المتهمين في ضوء استخدام الأدلة النفسية في التشريع الإماراتي: دراسة قانونية

الأستاذة/ فاطمة خميس حميد النقبي

جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

P-ISSN: 1029 - 6069

E-ISSN: 2960 - 2742

العدد ٤ - السنة ٤٩

جمادى الآخرة ١٤٤٧ هـ - ديسمبر ٢٠٢٥م

???

حماية حقوق المتهمين في ضوء استخدام الأدلة النفسية في التشريع الإماراتي: دراسة قانونية

الأستاذة/ فاطمة خميس حميد النقبي*

ملخص

الأهداف: هدفت هذه الدراسة إلى استكشاف تقنية التحليل النفسي كوسيلة إثبات في الدعوى الجزائية، وتحليل أهميتها وتحدياتها في النظام القضائي، حيث تناولت الأسس النظرية للتحليل النفسي وتطبيقاته في المجال القانوني، مع التركيز على دوره في تفسير السلوك الإجرامي وتقييم الحالة النفسية للمتهمين. **المنهج:** اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي والمنهج المقارن من خلال دراسة النظم القضائية في الإمارات ومصر وفرنسا، وناقشت التحديات الأخلاقية والقانونية المتعلقة باستخدام الأدلة النفسية في المحاكم، خاصة فيما يتعلق بحماية حقوق المتهمين وضمان عدالة المحاكمة، كما تطرقت الدراسة إلى أساليب التحليل النفسي في الاستجواب والتقييم وآثارها على الإجراءات والقرارات القضائية. **النتائج:** توصلت الدراسة إلى تزايد أهمية التحليل النفسي في القضايا الجنائية المعقدة، وضرورة تطوير معايير موحدة لتقييم وقبول الأدلة النفسية في المحاكم، مع وجود تباين في كيفية تعامل الأنظمة القضائية المختلفة مع هذه الأدلة. **الخاتمة:** تضمنت توصيات الدراسة ضرورة إدراج معايير محددة في قانون الإجراءات الجزائية لقبول الأدلة النفسية، وتطوير برامج تدريبية للقضاة والمحامين، وإنشاء لجنة مختصة لمراجعة الأحكام القضائية المعتمدة على الأدلة النفسية، مع التأكيد على حماية حقوق المتهمين وسرية المعلومات النفسية.

الكلمات المفتاحية: التحليل النفسي، الإثبات الجنائي، حقوق المتهمين، الأدلة النفسية، العدالة الجنائية.

* مساعد تدريس دكتوراه، كلية القانون، جامعة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة.
الإيميل: fatima.alnaqbi@sharjah.ac.ae

- تسلّم البحث في: ١٩/٩/٢٠٢٤، أجيز للنشر في: ٢١/١٠/٢٠٢٤.

حقوق الطبع والنشر محفوظة - مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

للاستشهاد بهذا البحث انظر ص٤٧٠

المقدمة

أصبح التقاطع بين علم النفس والقانون بارزًا بشكل متزايد في الأنظمة القضائية الحديثة، وخاصة في سياق تقديم وتقييم الأدلة النفسية. وفي ظل التعامل مع السلوكيات المعقدة والدوافع الإنسانية داخل المحاكم، ظهرت الأدلة النفسية كأداة قوية في الإجراءات القانونية، ولكنها أثارت تساؤلات حول تأثيرها على حقوق المتهمين والمبادئ الأساسية للعدالة.

يسعى هذا البحث إلى تحقيق التوازن بين استخدام الأدلة النفسية لتعزيز القرارات القضائية، وحماية حقوق المتهمين في التشريع الإماراتي. ومع الانتشار المتزايد لهذه الأدلة، أصبح من الضروري تحليل موثوقيتها ومدى قبولها وتأثيرها على هيئة القضاء. لذا، تستعرض الدراسة كيفية تعامل التشريع الإماراتي مع الأدلة النفسية، وضمانات حماية المتهمين في هذا السياق.

يشمل البحث تحليلًا لأنواع الأدلة النفسية المستخدمة في المحاكم مثل شهادات الخبراء، والتقييمات النفسية، والتحليلات السلوكية. كما يتناول التحديات المتعلقة بتفسيرها وتطبيقها، بالإضافة إلى مخاطر التحيز وسوء الاستخدام. كذلك، يسلط الضوء على القضايا القانونية البارزة التي أثرت في استخدام الأدلة النفسية على حقوق المتهمين.

تهدف هذه الدراسة إلى تقديم رؤى حول أفضل الممارسات القانونية لاستخدام الأدلة النفسية في المحاكم الإماراتية، مع الحفاظ على حماية حقوق المتهمين وضمان العدالة. وستوفر نتائج البحث توصيات مفيدة للممارسين القانونيين وصناع السياسات لتعزيز التفاعل بين الأدلة النفسية وحقوق المتهمين في السعي لتحقيق العدالة.

إشكالية البحث:

تثير مسألة استخدام الأدلة النفسية في المحاكمات الجنائية إشكالية معقدة تتمحور حول التوازن بين تحقيق العدالة وحماية حقوق المتهمين، فمن جهة، يمكن للأدلة النفسية أن تقدم رؤى قيّمة حول دوافع المتهم وحالته العقلية، مما قد يساعد في فهم أعمق للقضية، ومن جهة أخرى، يثير استخدام هذه الأدلة مخاوف جدية حول مدى موثوقيتها وتأثيرها على حياد المحكمة، وكذلك على حق المتهم في محاكمة عادلة.

وتزداد هذه الإشكالية تعقيدًا مع تطور العلوم النفسية وظهور تقنيات جديدة لتقييم الحالة النفسية والعقلية، فبينما تفتح هذه التطورات آفاقًا جديدة لفهم السلوك

الإجراميّ، فإنها تطرح أيضًا تحديات قانونية وأخلاقية فيما يتعلق بكيفية استخدام هذه المعلومات في سياق المحاكمة الجنائية دون المساس بحقوق المتهم الأساسية، كالحق في الخصوصية والحق في عدم تجريم الذات. وبناءً على ما سبق، يمكن صياغة التساؤل الرئيس للدراسة على النحو التالي:

كيف يمكن للنظام القانوني الإماراتي أن يوازن بين الاستفادة من الأدلة النفسية في تحقيق العدالة وبين حماية الحقوق الأساسية للمتهمين، وما هي الضمانات القانونية والإجرائية اللازمة لتحقيق هذا التوازن في ضوء التطورات الحديثة في مجال علم النفس القانوني؟

تساؤلات البحث:

تتمثل تساؤلات البحث في التالي:

١ - ما مفهوم الأدلة النفسية في السياق القانوني، وما هي أنواعها الرئيسية المستخدمة في المحاكمات الجنائية؟

٢ - كيف يتم تقييم مصداقية وموثوقية الأدلة النفسية في المحاكم، وما هي المعايير القانونية المعتمدة لقبولها؟

٣ - ما هي الآثار المحتملة لاستخدام الأدلة النفسية على حقوق المتهمين الأساسية، مثل الحق في محاكمة عادلة والحق في الخصوصية؟

٤ - كيف تتعامل الأنظمة القضائية المختلفة مع التحديات الناشئة عن استخدام الأدلة النفسية، وما هي أبرز الاختلافات في النهج المتبع بين هذه الأنظمة؟

٥ - ما هي الضمانات القانونية والإجرائية التي يمكن تطبيقها لحماية حقوق المتهمين في ضوء التطورات الحديثة في مجال الأدلة النفسية، وكيف يمكن تحقيق التوازن بين متطلبات العدالة وحماية هذه الحقوق؟

أهداف البحث:

يهدف البحث الحالي إلى تحقيق الأهداف التالية:

١ - تحديد وتوضيح مفهوم الأدلة النفسية في السياق القانوني، مع تصنيف وشرح أنواعها الرئيسية المستخدمة في المحاكمات الجنائية.

٢ - دراسة وتحليل آليات تقييم مصداقية وموثوقية الأدلة النفسية في المحاكم، والتعرف على المعايير القانونية المعتمدة لقبولها في مختلف الأنظمة القضائية.

٣ - استكشاف وتقييم الآثار المحتملة لاستخدام الأدلة النفسية على حقوق المتهمين الأساسية، مع التركيز بشكل خاص على الحق في محاكمة عادلة والحق في الخصوصية.

٤ - إجراء دراسة مقارنة لكيفية تعامل الأنظمة القضائية المختلفة مع التحديات الناشئة عن استخدام الأدلة النفسية، وتحديد أوجه التشابه والاختلاف في النهج المتبع بين هذه الأنظمة.

٥ - اقتراح وتطوير إطار للضمانات القانونية والإجرائية التي يمكن تطبيقها لحماية حقوق المتهمين في ضوء التطورات الحديثة في مجال الأدلة النفسية، مع تقديم توصيات لتحقيق التوازن بين متطلبات العدالة وحماية هذه الحقوق.

أهمية البحث:

١- الأهمية النظرية

تكمن الأهمية النظرية لهذا البحث في إثراء المكتبة القانونية والأكاديمية بدراسة متعمقة حول التفاعل المعقد بين الأدلة النفسية وحقوق المتهمين في الإجراءات الجنائية. فهو يسهم في سد الفجوة المعرفية في مجال القانون الجنائي وعلم النفس القانوني، من خلال تحليل الأطر النظرية والقانونية التي تحكم استخدام الأدلة النفسية في المحاكم.

٢ - الأهمية العملية

أما من الناحية العملية، فيكتسب هذا البحث أهمية كبيرة لصناع القرار والممارسين في المجال القانوني، فهو يقدم إرشادات عملية للقضاة والمحامين حول كيفية التعامل مع الأدلة النفسية بطريقة تحمي حقوق المتهمين وتضمن نزاهة الإجراءات القضائية، كما يساعد في تطوير معايير وإجراءات أكثر دقة لتقييم وقبول الأدلة النفسية في المحاكم، بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تسهم نتائج هذا البحث في صياغة سياسات وتشريعات جديدة تعزز حماية حقوق المتهمين في ضوء التطورات العلمية في مجال الأدلة النفسية.

منهجية البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، حيث يتم جمع المعلومات والبيانات المتعلقة باستخدام الأدلة النفسية في القوانين الجنائية وتأثيرها على حقوق المتهمين، كما يتم تحليل هذه المعلومات بشكل نقدي لاستخلاص الاتجاهات والتحديات الرئيسية في هذا المجال.

الدراسات السابقة:

دراسة Wilcox, Dan & Collins, Nikki. (2020). Polygraph: The Use of Polygraphy in the Assessment and Treatment of Sex Offenders in the UK.[١]

هدفت هذه الدراسة حول استخدام جهاز كشف الكذب إلى تقييم وعلاج مرتكبي الجرائم الجنسية في المملكة المتحدة، تم تقديم جهاز كشف الكذب بشكل طوعي في البداية، ثم أصبح إلزاميًا في سياق دراسات بحثية مدعومة من الحكومة. تم تقييم النتائج بشكل مستقل، مما أدى إلى اعتماد استخدام الفحص الإلزامي بجهاز كشف الكذب مع مرتكبي الجرائم الجنسية ذوي المخاطر العالية وفقًا لقانون إدارة الجناة لعام ٢٠٠٧. وقد أسهم ذلك في تحسين التقييم والعلاج والإشراف على هذه الفئة، حيث أصبح جهاز كشف الكذب جزءًا أساسيًا من العمل في هذا المجال. بالإضافة إلى ذلك، تم استخدامه على أساس طوعي من قبل أجهزة الشرطة مع الأفراد المشتبه في ارتكابهم جرائم جنسية، وتم إدراجه في مشروع قانون العنف المنزلي لعام ٢٠٢٠. وتخطط الحكومة أيضًا لاستخدام الجهاز لتقييم الإرهابيين المدانين الذين تم إطلاق سراحهم بشروط لتعزيز جهود الحماية العامة.

دراسة فرج، أحمد الهادي. (٢٠٢٣). دور التقنيات الحديثة في الإثبات الجنائي.[٢]

هدفت الدراسة إلى تسليط الضوء على تأثير التقدم العلمي والتكنولوجي على الجرائم وكيفية استخدامه من قبل المجرمين في ارتكاب الجرائم وإخفاء الأدلة للتملص من العدالة، مما جعل من الصعب على سلطات التحقيق تتبع أثر الجريمة ونسبتها إلى

(١) D Wilcox and N Collins, 'Polygraph: The Use of Polygraphy in the Assessment and Treatment of Sex Offenders in the UK' (2020) 14 European Polygraph 55, 55.

(٢) أحمد الهادي فرج، "دور التقنيات الحديثة في الإثبات الجنائي" (٢٠٢٣) ١٠(٢) مجلة الحق للعلوم الشرعية والقانونية ٧٧، ٧٧.

مرتكبيها. وفي المقابل، تناولت الدراسة أيضاً استخدام سلطات التحقيق لهذه التقنيات المتقدمة ومن بينها الأدلة النفسية، خصوصاً في الجرائم الخطيرة والمنظمة، ومدى مشروعيتها كأدلة في الإثبات القانوني. وتوصلت الدراسة إلى أن استخدام هذه الأدلة المتقدمة يتطلب توازنًا بين كشف الحقيقة وحماية حقوق الأفراد وكرامتهم، مع التأكد من عدم انتهاك حياتهم الخاصة.

تتميز دراستي عن الدراسات السابقة بتركيزها على حماية حقوق المتهمين في ضوء استخدام الأدلة النفسية في التشريع الإماراتي بشكل محدد، حيث تهدف إلى تحليل التشريعات الإماراتية المتعلقة بهذا النوع من الأدلة ومناقشة مدى مشروعيتها ودورها في تحقيق التوازن بين حماية حقوق المتهمين وضمان العدالة، بينما ركزت الدراسات السابقة على استخدام جهاز كشف الكذب مع مرتكبي الجرائم الجنسية في المملكة المتحدة وتقييم فاعليته، وناقشت دور التقنيات الحديثة بشكل عام في الإثبات الجنائي، فإن دراستي تتعمق بشكل خاص في الأدلة النفسية ودورها في النظام القانوني الإماراتي، مما يسهم في إثراء النقاش حول تأثير هذه الأدلة على حقوق المتهمين وضماناتهم القانونية.

خطة البحث:

- **الإطار العام للبحث**
- **المبحث الأول: ماهية الأدلة النفسية**
  - المطلب الأول: تعريف الأدلة النفسية وخصائصها
  - المطلب الثاني: أنواع الأدلة النفسية المستخدمة في التحقيقات الجنائية
  - المطلب الثالث: التقنيات النفسية المستخدمة في التحقيقات الجنائية
- **المبحث الثاني: حقوق المتهمين في مواجهة استخدام الأدلة النفسية**
  - المطلب الأول: الحق في عدم تجريم الذات وعلاقته بالأدلة النفسية
  - المطلب الثاني: الحق في الخصوصية والسلامة الجسدية والنفسية
  - المطلب الثالث: الحق في محاكمة عادلة وتكافؤ الفرص في تقديم الأدلة
- **المبحث الثالث: الضمانات القانونية لحماية حقوق المتهمين عند استخدام الأدلة النفسية**

– المطلب الأول: شروط قبول الأدلة النفسية في المحاكم

– المطلب الثاني: دور القاضي في تقييم الأدلة النفسية وحماية حقوق المتهمين

– المطلب الثالث: آليات الطعن في الأدلة النفسية وضمانات المراجعة القضائية

المبحث الأول
ماهية الأدلة النفسية

تمهيد:

في ظل التطور العلمي والتكنولوجي الذي يشهده العالم، شهد مجال التحقيقات الجنائية تقدمًا ملحوظًا في استخدام وسائل وتقنيات جديدة للكشف عن الحقيقة وإثبات الجرائم، ومن بين هذه الوسائل الحديثة، برزت الأدلة النفسية كأداة مهمة في الإجراءات الجنائية، حيث تسعى إلى سبر أغوار العقل البشري وكشف الجوانب النفسية للمتهمين والشهود على حد سواء.(٣)

يهدف هذا المبحث إلى تسليط الضوء على ماهية الأدلة النفسية وأنواعها المختلفة المستخدمة في الإجراءات الجنائية، وسنتناول في هذا السياق تعريف الأدلة النفسية وخصائصها المميزة، ثم نستعرض الأنواع المختلفة لهذه الأدلة المستخدمة في التحقيقات الجنائية، وأخيرًا، سنتطرق إلى الإطار القانوني الذي ينظم استخدام هذه الأدلة في الدعاوى الجنائية.

- المطلب الأول: تعريف الأدلة النفسية وخصائصها.
- المطلب الثاني: أنواع الأدلة النفسية المستخدمة في التحقيقات الجنائية.
- المطلب الثالث: الإطار القانوني لاستخدام الأدلة النفسية في الدعاوى الجنائية.

(٣) يوسف عدوان، "علم النفس الشرعي ودوره في المحكمة" (٢٠١٩) ٤(٢) مجلة دراسات في سيكولوجية الانحراف ١٣.

المطلب الأول
تعريف الأدلة النفسية وخصائصها

أولاً: تعريف الأدلة النفسية

تعد الأدلة النفسية من المفاهيم الحديثة نسبياً في مجال العدالة الجنائية، حيث ظهرت كنتيجة للتطور في علم النفس الجنائي وتطبيقاته في المجال القانوني. يمكن تعريف الأدلة النفسية بأنها: "مجموعة من الوسائل والتقنيات المستمدة من علم النفس والتي تهدف إلى استكشاف الحالة النفسية للمتهم أو الشاهد، وتحليل سلوكه وأفكاره، بغرض الوصول إلى معلومات ذات صلة بالجريمة محل التحقيق".(٤)

وقد عرفها البعض بأنها: "الأساليب العلمية المستخدمة لتقييم الحالة العقلية والنفسية للأفراد المتورطين في القضايا الجنائية، سواء أكانوا متهمين أم ضحايا أم شهوداً، بهدف المساعدة في فهم دوافعهم وسلوكياتهم ومدى مصداقية أقوالهم"(٥)، وهذا التعريف يسلط الضوء على الطبيعة العلمية للأدلة النفسية وارتباطها الوثيق بالعلوم السلوكية.

من جانب آخر، يرى بعض الباحثين أن الأدلة النفسية تشمل "كافة المعلومات والبيانات المستخلصة من التحليل النفسي للمتهم أو الشاهد، والتي يمكن أن تسهم في إثبات وقوع الجريمة أو نفيها، أو تحديد مدى مسؤولية المتهم الجنائية"(٦)، وهذا التعريف يركز على الغاية الأساسية من استخدام الأدلة النفسية في الإجراءات الجنائية، وهي المساعدة في إثبات التهم أو نفيها.

ومن الجدير بالذكر أن مفهوم الأدلة النفسية قد تطور مع مرور الوقت ليشمل مجموعة واسعة من التقنيات والأساليب، فعلى سبيل المثال، يشير Fairman وآخرون. (٢٠١٤) إلى أن: "الأدلة النفسية في العصر الحديث قد توسعت لتشمل تحليل البيانات الرقمية والسلوك عبر الإنترنت، مما يعكس التغيرات في طبيعة الجرائم والتحديات الجديدة التي تواجه المحققين".(٧)

---

(٤) C R Bartol and A M Bartol, Current Perspectives in Forensic Psychology and Criminal Behavior (3rd edn, SAGE Publications Inc., 2011) 1.

(٥) B L Cutler and P A Zapf (eds), APA Handbook of Forensic Psychology, Vol. 1. Individual and Situational Influences in Criminal and Civil Contexts (American Psychological Association, 2015) 1.

(٦) عبد الرحمن العيسوي، علم النفس والبحث الجنائي (دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٥) ١٩٨.

(7) D L Faigman, J Monahan and C Slobogin, 'Group to Individual (G2i) Inference in Scientific Expert Testimony' (2014) 81 U Chi L Rev 417, 420.

ثانياً: خصائص الأدلة النفسية

تتميز الأدلة النفسية بمجموعة من الخصائص التي تميزها عن غيرها من أنواع الأدلة في الإجراءات الجنائية. أولى هذه الخصائص هي الطبيعة العلمية للأدلة النفسية، فهي تستند إلى نظريات ومناهج علم النفس المعترف بها أكاديمياً، مما يضفي عليها درجة من الموضوعية والمصداقية. كما يشير "Thompson, E." في دراسته "The Scientific Basis of Psychological Evidence" (٢٠٢٠) إلى أن: "الأدلة النفسية تخضع لمعايير صارمة من التحقق والتدقيق العلمي، مما يعزز من قيمتها في المحاكم".(٨)

الخاصية الثانية هي المرونة والتنوع في أساليب جمع الأدلة النفسية وتحليلها. فهي تشمل مجموعة واسعة من التقنيات، بدءاً من المقابلات النفسية المعمقة، مروراً بالاختبارات النفسية المقننة، وصولاً إلى تحليل السلوك غير اللفظي. هذا التنوع يمنح المحققين والخبراء النفسيين القدرة على التعامل مع مختلف أنواع القضايا والحالات الفردية.

ومن الخصائص المهمة أيضاً للأدلة النفسية هو تأثرها بالعوامل الذاتية والثقافية. فعلى عكس الأدلة المادية التقليدية، تتأثر الأدلة النفسية بشكل كبير بالخلفية الثقافية والاجتماعية للفرد، وكذلك بحالته النفسية وقت إجراء التقييم. وقد أشار "Denno" (٢٠١٥) إلى أن: "فهم السياق الثقافي والاجتماعي للمتهم أو الشاهد أمر حاسم في تفسير الأدلة النفسية بشكل صحيح".

خاصية أخرى مميزة للأدلة النفسية وهي قابليتها للتغير مع مرور الوقت، فالحالة النفسية للفرد ليست ثابتة، وقد تتغير استجاباته وسلوكياته مع تغير الظروف أو مرور الوقت. هذا الأمر يطرح تحديات في مجال الإثبات الجنائي، حيث يجب أخذ عامل الزمن في الاعتبار عند تقييم الأدلة النفسية.(٩)

أخيراً، تتميز الأدلة النفسية بأنها غالباً ما تكون غير ملموسة وغير مرئية بشكل مباشر، على عكس الأدلة المادية التقليدية، وهذه الطبيعة غير الملموسة تجعل من الصعب أحياناً تقديمها وشرحها في المحكمة بطريقة مفهومة للقضاة. وقد أشار "Weiner& Otto" (٢٠١٣) إلى أن: "تقديم الأدلة النفسية بفعالية في المحكمة

(٨) D W Denno, 'The Myth of the Double-Edged Sword: An Empirical Study of Neuroscience Evidence in Criminal Cases' (2015) 56 BC L Rev 493, 495.

(٩) نشأت أكرم، علم النفس الجنائي (ط ٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٥) ٢٦.

يتطلب مهارات خاصة في التواصل والشرح، لجعل المفاهيم النفسية المعقدة مفهومة للجمهور غير المتخصص".[١٠]

ويرى الباحث أن هذه الخصائص المميزة للأدلة النفسية تجعلها أداة قوية في الإجراءات الجنائية، ولكنها في الوقت نفسه تطرح تحديات فريدة في مجال الإثبات القانوني وحماية حقوق المتهمين.

المطلب الثاني
أنواع الأدلة النفسية المستخدمة في التحقيقات الجنائية

أولاً: الأدلة النفسية التقييمية

تعد الأدلة النفسية التقييمية من أهم الأدوات المستخدمة في التحقيقات الجنائية، حيث توفر نظرة عميقة إلى الحالة النفسية للمتهمين والشهود. يشمل هذا النوع من الأدلة عدة أساليب رئيسية، أولها التقييم النفسي الشامل. وفقًا للجبوري (٢٠١٦)، فإن: "التقييم النفسي الشامل يتضمن إجراء مقابلات معمقة واستخدام اختبارات نفسية مقننة لتقييم الشخصية والقدرات المعرفية والحالة العقلية للفرد"، هذا النوع من التقييم يساعد في فهم دوافع المتهم وقدرته على تحمل المسؤولية الجنائية.[١١]

من الأساليب المهمة أيضًا في هذا السياق تقييم المصداقية والكذب. يشير Youngs (٢٠١٣) إلى أن: "تقنيات تقييم المصداقية، مثل تحليل بيانات الصوت وأساليب كشف الكذب النفسية، تستخدم بحذر في المحاكم نظرًا للجدل حول دقتها وموثوقيتها"، ومع ذلك، تظل هذه التقنيات أداة مهمة في يد المحققين لتوجيه مسار التحقيق.[١٢]

يعد تقييم خطورة المتهم أيضًا من الأدلة النفسية التقييمية المهمة. كما يوضح الشهاوي (٢٠١٤)، "يهدف تقييم الخطورة إلى تقدير احتمالية عودة المتهم لارتكاب

(١٠) I B Weiner and R K Otto (eds), The Handbook of Forensic Psychology (4th edn, John Wiley & Sons, 2013) 1.

(١١) سعد صالح الجبوري، الدليل العلمي ودوره في الإثبات الجنائي: دراسة مقارنة (دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٦) ٢٧٣.

(١٢) D Youngs (ed), Behavioural Analysis of Crime: Studies in David Canter's Investigative Psychology (Ashgate Publishing, 2013) 1.

الجريمة، ويعتمد على مجموعة من العوامل النفسية والاجتماعية"، وهذا التقييم له أهمية خاصة في قرارات إطلاق السراح المشروط وتحديد العقوبات.(١٣)

أخيرًا، يأتي التقييم النفسي العصبي كأحد الأساليب الحديثة في مجال الأدلة النفسية. يشير Kocsis (٢٠٠٩) إلى أن "التقييم النفسي العصبي يساعد في فهم تأثير الإصابات الدماغية أو الاضطرابات العصبية على السلوك الإجرامي"، وهذا النوع من التقييم يمكن أن يكون حاسمًا في قضايا تتعلق بالأهلية العقلية أو تخفيف المسؤولية الجنائية.(١٤)

ثانيًا: الأدلة النفسية التحليلية والاستنتاجية

يشمل هذا الفرع من الأدلة النفسية الأساليب التي تركز على تحليل السلوك واستنتاج المعلومات من البيئة المحيطة بالجريمة، وأحد أهم هذه الأساليب هو تحليل السلوك غير اللفظي. يؤكد الجبوري (٢٠١٦) أن: "تحليل لغة الجسد وتعابير الوجه ونبرة الصوت يمكن أن يكشف عن معلومات قيّمة حول مصداقية الشخص وحالته العاطفية". ومع ذلك، يشددون على ضرورة الحذر في تفسير هذه الإشارات لتجنب الاستنتاجات الخاطئة.(١٥)

من الأساليب المهمة أيضًا في هذا السياق تحليل مسرح الجريمة النفسي، كما يوضح Bornstein وNeuschatz (٢٠١٩)، "يساعد تحليل مسرح الجريمة من منظور نفسي في بناء صورة عن الحالة العقلية للجاني وقت ارتكاب الجريمة، مما قد يوجه مسار التحقيق". وهذا الأسلوب يعتمد على فهم عميق للسلوك البشري وديناميكيات الجريمة.

يعد الملف النفسي الجنائي (أو التنميط الجنائي) من الأدوات القوية في هذا المجال. يشير عبد الفتاح (٢٠١٥) إلى أن: "إنشاء ملف نفسي للجاني المجهول بناءً على أدلة من مسرح الجريمة وطبيعة الجريمة نفسها يمكن أن يساعد في تضييق نطاق البحث وتوجيه الموارد التحقيقية بشكل أكثر فعالية"، ومع ذلك، يجب استخدام هذه التقنية بحذر لتجنب التحيُّزات والافتراضات غير المبررة.(١٦)

---

(١٣) قدري عبد الفتاح الشهاوي، الأدلة الجنائية المادية ودورها في إثبات الجريمة (دار النهضة العربية، ٢٠١٤) ١١٢.

(١٤) R N Kocsis (ed), Applied Criminal Psychology: A Guide to Forensic Behavioral Sciences (Charles C Thomas Publisher, 2009) 1.

(١٥) سعد صالح الجبوري (n 4) ٢٧٥.

(١٦) محمد لطفي عبد الفتاح، القواعد الفنية الشرطية للتحقيق والبحث الجنائي (أكاديمية الشرطة، ٢٠١٥) ٩٧.

أخيرًا، يأتي تحليل نمط الجريمة كأسلوب مهم في الأدلة النفسية التحليلية. يؤكد Petherick, Nov, k (٢٠١٠) أن: "دراسة أنماط الجرائم المتسلسلة يمكن أن تكشف عن معلومات قيّمة حول شخصية الجاني وأسلوبه الإجرامي"، هذا النوع من التحليل يساعد في ربط الجرائم المتشابهة وتحديد الجناة المحتملين.(١٧)

ويرى الباحث أن هذه الأنواع المختلفة من الأدلة النفسية التقييمية والتحليلية تشكل مجموعة قوية من الأدوات التي يمكن استخدامها في التحقيقات الجنائية، ومع ذلك، من الضروري التأكيد على أن استخدام هذه الأدلة يجب أن يتم في إطار الضوابط القانونية والأخلاقية، مع مراعاة حقوق المتهمين وضمان نزاهة الإجراءات القضائية، كما يجب الأخذ في الاعتبار أن الأدلة النفسية، رغم أهميتها، يجب أن تُستخدم جنبًا إلى جنب مع الأدلة المادية والشهادات لتكوين صورة شاملة ودقيقة للقضية الجنائية.

المطلب الثالث

التقنيات النفسية المستخدمة في التحقيقات الجنائية

اجتهد العلماء في تطوير وسائل وتقنيات جديدة لاستخدامها في التحقيقات الجنائية والقضائية، وذلك ضمن إطار علم النفس القضائي، حيث تهدف هذه الوسائل إلى استكشاف الجوانب النفسية والانفعالية وردود الأفعال النفسية والسلوكية للوصول إلى الحقيقة وكشف خفايا الجرائم، ومن بين هذه الأدوات والتقنيات نجد جهاز كشف الكذب، اختبارات تداعي الكلمات، تقنيات التحليل السلوكي، بالإضافة إلى استخدام العقاقير المخدرة والتنويم المغناطيسي.(١٨)

أولًا: جهاز كشف الكذب: (POLYGRAPHE)

كان الإيطالي موسو (١٨٠٧-١٨٩٥) من الرواد في تصميم جهاز بسيط يمكنه تمييز لحظات الخوف التي يمر بها الشخص أثناء توجيه مجموعة من الأسئلة. في عام ١٨٩٥، اكتشف لومبروزو وجود علاقة بين ضغط الدم وتغير نبض القلب عندما يحاول المجرم الكذب أو الخداع أثناء الاستجواب.(١٩) وفي عام ١٩١٥، أجرى العالم ويليم

(١٧) W Petherick, B E Turvey and C E Ferguson, Forensic Criminology (Academic Press, 2010) 1.

(١٨) قميدي محمد فوزي، "إسهامات علم النفس القضائي في المجال الجنائي" (٢٠٢٠) ١٢(٢/أ) الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية ٢٩٨.

(١٩) محمود شاكر سعيد، "تقرير عن ندوة الجوانب الشرعية والقانونية لاستخدام الوسائل الحديثة في التحقيق الجنائي" (٢٠٠٧) ٢٢(٤٤) المجلة العربية للدراسات الأمنية ٢٧٣.

مارستون دراسة على ٢٠٠ حالة، حيث قاس الضغط الدموي للشخص بانتظام أثناء التحقيق، وخلص إلى أن الضغط الدموي يمكن أن يكون فعالاً في الكشف عن الحقيقة.[٢٠]

لاحقاً، طور ليونارد كيلر جهازاً يسجل ضغط الدم ودرجات التنفس، بناءً على اختراع جون لارسون في عام ١٩٢١، وسُمي بجهاز "بوليغراف كيلر". وبمشاركة الأستاذ فريد أمينبو من جامعة نوث وسترن الأمريكية، تمكنوا من تحويل التغيرات التي تطرأ على النبض والضغط والتنفس وحتى مقاومة الجلد إلى تيارات كهربائية. تُعتبر هذه التغيرات انفعالات إنسانية لا إرادية لا يمكن للمستجوَب التحكم فيها. تتم العملية باستخدام إبر مجوفة تتحرك أفقياً على شريط من الورق يُلف بمعدل ٦ بوصات في الدقيقة. عندما يحاول الشخص تغيير الحقيقة، يعاني من ارتباك في تعبيره العادي، مما يؤدي إلى اختلال في الوظائف الفسيولوجية لبعض أجهزة جسمه بسبب الانفعالات النفسية التي تعتريه. يتكون جهاز كشف الكذب من عدة أجهزة، كل منها يقوم بوظيفة معينة:[٢١]

١ - **جهاز البنوموغراف Pneumographs(Respiratory Sensors):** تُستخدم مجسات التنفس هذه لقياس معدل وعمق التنفس، حيث يتم وضع أنبوبين حول صدر وبطن الشخص المستجوَب. تسجل هذه المجسات التغيرات في أنماط التنفس الصدري والبطن، إذ يمكن أن تتغير هذه الأنماط عند تعرض الشخص للضغط أو محاولة الخداع.[٢٢]

٢ - **جهاز الجلفانوميتر (Galvanic Skin Response Sensor):** يقيس هذا الحساس التوصيل الكهربائي للجلد، والذي يتأثر بمستوى الرطوبة. تُلصق الأقطاب الكهربائية على أصابع أو راحة يد الشخص، وعند تعرضه للضغط أو القلق، يزداد التعرق، مما يعزز التوصيل الكهربائي للجلد. يكشف حساس الجلفانوميتر عن هذه التغيرات، مما يشير إلى الاستجابات العاطفية المرتبطة بالكذب.[٢٣]

---

(٢٠) محمد فريج العطوي، 'استخدام المحققين لوسائل التقنية وعلاقتها بالكشف عن الجريمة' (رسالة دكتوراة، جامعة مؤتة ٢٠٠٩) ٤٥–٤٦.

(٢١) قميدي محمد فوزي (n 8) ٢٩٨.

(٢٢) E Meijer and B Verschuere, 'The Polygraph and the Detection of Deception' (2010) 10 J Forensic Psychol Pract 325, 325.

(٢٣) R Markiewicz, A Markiewicz-Gospodarek and B Dobrowolska, 'Galvanic Skin Response Features in Psychiatry and Mental Disorders: A Narrative Review' (2022) 19 Int J Envtl Res Public Health 13428, 13430.

٣ - **مقياس ضربات القلب وضغط الدم (Cardiograph):** يسجل هذا الجهاز معدل ضربات القلب وضغط الدم. يتم وضع كفة قياس ضغط الدم حول ذراع الشخص، وعندما يكذب، قد يرتفع معدل ضربات القلب وضغط الدم نتيجة الضغط النفسي. يقيس المقياس هذه التغيرات الفسيولوجية، مما يمكن أن يشير إلى استجابة مرتبطة بالخداع.(٢٤)

٤ - **مقياس التغير في حجم الدم (Plethysmograph):** يُستخدم هذا الجهاز لقياس التغيرات في حجم الدم في أجزاء معينة من الجسم، حيث يُثبت حساس عادةً على إصبع أو شحمة الأذن. من خلال قياس التغيرات في تدفق الدم، يستطيع الجهاز الكشف عن الإثارة الفسيولوجية التي ترتبط بالضغط أو القلق.(٢٥)

يثار التساؤل حول المرحلة المثلى لاستخدام هذا الجهاز في التحقيق الجنائي. على الرغم من أنه لا يمكن الاستغناء عن جهاز كشف الكذب في التحقيقات القضائية بسبب فوائده العملية والمنطقية، يبقى السؤال عن التوقيت الأمثل لاستخدامه. هل من الأفضل استخدامه في بداية التحقيق عند تسجيل الشكوى، أم في نهايته؟ الهدف الأساسي من استخدام جهاز كشف الكذب هو التحقق من صحة المعلومات التي يقدمها الشخص من خلال الأسئلة الموجهة له. لذلك، يجب أن تركز اختبارات جهاز كشف الكذب على الجوانب الواقعية للجريمة المعنية، لتجنب تقييم الجوانب الذاتية المرتبطة بشخصية المستجوَب، ويتطلب هذا أن يكون التحقيق متقدماً بما يكفي ليشمل عناصر مادية تساعد في صياغة هذه الأسئلة. إذا تم استخدام الجهاز مع جميع المشتبه بهم منذ بداية التحقيق، فقد يؤدي ذلك إلى زيادة عدد الأشخاص الخاضعين للاختبار، مما يزيد من احتمالية ظهور نتائج إيجابية كاذبة، مع ما يترتب على ذلك من عواقب.

ومع ذلك، يجب عدم الاعتماد المطلق على نتائج جهاز كشف الكذب، بل ينبغي استخدامه كدليل مساعد للوصول إلى احتمالات قد تكون صحيحة غالبًا؛ وذلك لأن الأفراد يختلفون في مزاجهم وطبيعتهم وذكائهم، وكذلك تختلف الظروف المحيطة بهم في أثناء الاختبار.

(٢٤) D Wilcox and N Collins, 'Polygraph: The Use of Polygraphy in the Assessment and Treatment of Sex Offenders in the UK' (2020) 14 European Polygraph 55, 55.

(٢٥) M Farah, J Hutchinson, E Phelps and A Wagner, 'Functional MRI-based lie detection: Scientific and Societal Challenges' (2014) 15 Nature reviews. Neuroscience 123, 125.

ثانيًا: اختبار التداعي الحر على طريقة يونغ (Jung)

أدخل "يونغ" تعديلات جوهرية على تقنية التداعي الحر لتتوافق مع النهج الجديد الذي أطلقه في المجال التحليلي. في عام ١٩٠٦، قام "يونغ" بوضع قائمة تتضمن مئة كلمة محددة بدلاً من الاعتماد الكامل على التداعي الحر الفرويدي الذي كان يستند إلى تأويل الأحلام وتحليل الهفوات. يمكن تعديل هذه القائمة لتتماشى مع الظروف الحالية إذا لزم الأمر.[٢٦]

وتعتمد تقنية التداعي على فكرة أن كلمة معينة تثير في الذهن كلمة أخرى بناءً على تداعي المعاني، حيث تكون هذه الكلمات مرتبطة في العقل بسبب تلازم أو تشابه أو ترافق فكري، وفي الاختبار، يُطلب من المشتبه به أن ينطق بأول كلمة تخطر في ذهنه فور سماعه لكل كلمة تُلقى عليه من قائمة تتضمن مئة كلمة، ثلاثون منها تتعلق بالجريمة المرتكبة، حيث تُسجل الأجوبة ومدة الاستجابة بدقة، فإذا أظهرت ردود الكلمات المتصلة بالجريمة ارتباطاً واضحاً بتلك الجريمة، أو إذا كانت مدة الاستجابة لهذه الكلمات أطول بكثير من المدة العادية، فإن ذلك يشير بقوة إلى صلة الشخص بالجريمة، وبذلك يتم تركيز التحقيق على هذا الشخص دون الآخرين، ومنذ عام ١٩٧٤، تطورت تقنية التحليل السلوكي لتتزامن مع جلسات التحقيق باستخدام التداعي اللفظي ومراقبة سلوك المتهم عند سماع الأسئلة أو الإجابة عنها.

ثالثًا: العقاقير المخدرة

تُستخدم وسائل نفسية معينة في التحقيق الجنائي تتضمن مواد مخدرة تُدخِل الشخص في حالة نوم عميق تستمر لفترة لا تتجاوز العشرين دقيقة، تليها يقظة.[٢٧] خلال فترة التخدير، يظل الجانب الإدراكي سليماً رغم فقدان القدرة على الاختيار والتحكم الإرادي، مما يجعله أكثر تقبلاً للإيحاء وأكثر رغبة في المصارحة والتعبير عن مشاعره الداخلية. من بين هذه المواد الكالمتيال، الإفيفان، الإيونباركون، وبنتوتال الصوديوم، المعروف بمصل الحقيقة. تُحقن هذه العقاقير بالشخص، مما يعطل التحكم في الأداء العقلي والإرادي، ويدفع الشخص إلى الإدلاء بمعلومات لم يكن

(٢٦) خديجة وادي، "التداعي الحر" (٢٠١٥)، ٨ مجلة دفاتر مختبر الأبحاث والدراسات النفسية والاجتماعية ١٣٨.

(٢٧) عبد الله بن عبد العزيز الفحام، "أحكام استخدام وسائل التحقيق الحديثة" (رسالة دكتوراة، المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ٢٠١٠)، ١٨.

ليكشفها دون تناول هذه العقاقير[٢٨]، يظل استخدام هذه الوسيلة في التحقيق موضع جدل كبير. إذ تميل معظم الآراء إلى عدم جواز استخدامها، كونها تعتبر وسيلة إكراه وانتهاكاً لحق الدفاع. بالمقابل، يرى البعض ضرورة استخدامها في الجرائم الخطيرة وعند الضرورة القصوى كفشل الوسائل الأخرى[٢٩].

رابعًا: التنويم المغناطيسي

التنويم المغناطيسي هو نوع من النوم غير الطبيعي يتم إحداثه بشكل صناعي عبر الإيحاء بفكرة النوم وتقليل الاتصال بالعالم الخارجي ليقتصر فقط على الشخص المنوم. يستخدم التنويم المغناطيسي منذ زمن بعيد في علاج الأمراض النفسية، حيث يساعد المريض على تذكر أسباب مرضه النفسي والتواصل مع وعيه وشعوره، مما يتيح التأثير المباشر على العقل الباطن وغرس المعتقدات الإيجابية فيه. بالتالي، يعتبر التنويم وسيلة لتعزيز عملية الإيحاء، ويشبه دوره في العلاج دور التخدير في العمليات الجراحية[٣٠]، وفي الآونة الأخيرة، تم توجيه الاهتمام نحو استخدام التنويم المغناطيسي في التحقيقات الجنائية في أثناء الاستجواب، نظراً لتطوره كوسيلة فعالة لمواجهة الأساليب الإجرامية المتقدمة. يمكن للتنويم المغناطيسي استدعاء المعلومات والأفكار العميقة في الوجدان التي لا يمكن الوصول إليها عبر الإجراءات العادية، وتجدر الإشارة إلى أن تأثير التنويم المغناطيسي يختلف من شخص لآخر ومن حالة لأخرى، وقد صنفت درجات التنويم على النحو التالي:

- النعاس: يتمثل في شعور بخدر في الجسم وإحساس خفيف بالذهول في الرأس.
- النوم الخفيف: يشعر المنوم بما يدور حوله دون أن يفقد إحساسه بالأشياء.
- النوم المغناطيسي العميق: يتذكر الشخص بعد إيقاظه ما تعرض له من أحداث في أثناء نومه.
- الإغماء التخشبي: يحدث للشخص تشنج في عضلة أو عضو من جسمه.
- السرنمة: درجة متقدمة من التخشب تشمل مظاهر أخرى، حيث يصبح الاستبصار ممكناً.

(٢٨) ياسر حسين بهنس، الإثبات بالوسائل العلمية الحديثة وسلطة القاضي الجنائي في تقديرها (مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ٢٠١٨) ٦٦.

(٢٩) عبد الله بن عبد العزيز الفحام (n 3) ٢١.

(٣٠) محمد فريج العطوي (n 6) ٢٩.

وتختلف درجات تأثير التنويم المغناطيسي حسب الغاية من التنويم واستجابة الشخص الخاضع للتجربة.[٣١]

تعتبر مشروعية استخدام التنويم المغناطيسي في التحقيق الجنائي موضع جدل. ترى الأغلبية أن استخدامه غير مشروع كونه يعتبر وسيلة إكراه[٣٢]، بينما يرى آخرون أنه أداة علمية فعالة في الإثبات الجنائي. يجادل المؤيدون بأنه يمكن أن يساعد في الوصول إلى الحقيقة من خلال استدعاء معلومات وأفكار يصعب الوصول إليها بطرق التحقيق التقليدية، مما يوفر الوقت والجهد الذي يبذله المحققون عادة.[٣٣]

المبحث الثاني
حقوق المتهمين في مواجهة استخدام الأدلة النفسية

تمهيد:

أصبح استخدام الأدلة النفسية في الإجراءات الجنائية أمراً شائعاً ومؤثراً، ومع ذلك، فإن هذا التطور يثير تساؤلات جوهرية حول مدى توافق هذه الممارسات مع حقوق المتهمين الأساسية التي كفلتها الدساتير والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، لذلك يهدف هذا المبحث إلى تسليط الضوء على التحديات القانونية والأخلاقية التي تنشأ عن استخدام الأدلة النفسية في سياق العدالة الجنائية، مع التركيز بشكل خاص على حقوق المتهمين. سنتناول ثلاثة جوانب رئيسية لهذه القضية:

- المطلب الأول: الحق في عدم تجريم الذات وعلاقته بالأدلة النفسية
- المطلب الثاني: الحق في الخصوصية والسلامة الجسدية والنفسية
- المطلب الثالث: الحق في محاكمة عادلة وتكافؤ الفرص في تقديم الأدلة

(٣١) غازي مبارك الذنيبات، التنويم المغناطيسي ومصل الحقيقة في مجال التحقيق الجنائي بين المشروعية والتطبيق (ط ١، مركز الدراسات والبحوث جامعة نايف للدراسات الأمنية، ٢٠٠٨) ٢٠٢.

(٣٢) أكرم نشأت إبراهيم، علم النفس الجنائي (مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٩٦) ٤٢.

(٣٣) ياسر حسين بهنس (n 4).٦٦.

المطلب الأول
الحق في عدم تجريم الذات وعلاقته بالأدلة النفسية

أولًا: مفهوم الحق في عدم تجريم الذات وأهميته في الإجراءات الجنائية

يعد الحق في عدم تجريم الذات من الحقوق الأساسية في النظم القانونية الحديثة، ويرتبط ارتباطًا وثيقًا بمبدأ افتراض البراءة، ويتجلى هذا الحق بشكل أساسي في حق المتهم في الصمت وعدم الإجابة عن الأسئلة التي قد تدينه.

وفي هذا السياق أشار المشرع الإماراتي في نص المادة (٢) من مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٢ بإصدار قانون الإجراءات الجزائية على أنه:

"١ - لا يجوز توقيع عقوبة جزائية على أي شخص إلا بعد ثبوت إدانته وفقاً للقانون.

٢ - لا يجوز القبض على أحد، أو تفتيشه، أو حجزه، أو حبسه، أو منعه من السفر أو وضعه تحت المراقبة الإلكترونية إلا في الأحوال وبالشروط المنصوص عليها في القانون، ولا يتم الحجز أو الحبس إلا في الأماكن المخصصة لكل منهما وللمدة المحددة في الأمر الصادر من السلطة المختصة.

٣ - يحظر إيذاء المتهم جسمانياً أو معنوياً، كما يحظر تعريض أي إنسان للتعذيب أو المعاملة الحاطة بالكرامة، ويكون باطلاً كل دليل يتم الحصول عليه بأي طريق من هذه الطرق".[٣٤]

وقد نص المشرع الإماراتي على أنه: " ١. يجب على مأمور الضبط القضائي فور القبض على المتهم أو ضبطه وإحضاره، وقبل سماع أقواله، إحاطته علماً بالجريمة المسندة إليه وبحقه في الامتناع عن الحديث، فإذا لم يأتِ بعد سماع أقواله بما يبرئه، يرسله خلال (٤٨) ثمانٍ وأربعين ساعة إلى النيابة العامة المختصة.

٢ - يجب على النيابة العامة أن تستجوبه خلال (٢٤) أربع وعشرين ساعة ثم تأمر بحبسه احتياطياً أو إطلاق سراحه".[٣٥]

وهذا ما يدفعنا إلى القول إن المشرع الإماراتي قام باحترام الحرية الشخصية

(٣٤) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ٢.

(٣٥) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ٤٨.

واحترام الحقوق حتى لا يترتب على ما بني عليها من حكم من خلال ما توصلت إليه سلطات الاستدلال البطلان، إذ إن الدليل الواجب الاستناد إليه لا بد أن يكون قد تم الحصول عليه بطريقة صحيحة.

تعد مرحلة المحاكمة مرحلة مصيرية للمتهم؛ لذلك فقد أحاطها المشرع بضمانات تعلو على سابقتها من المراحل، ومن ضمنها الحق في الصمت ، إذ إنه ليس من الجائز إرغام المتهم على قول لم يرغب في قوله ، أو إجباره بالرد على أسئلة تؤدي إلى تجريمه، ولا يجوز اتخاذ الموقف السلبي الذي يتخذه المتهم في الدفاع عن نفسه دليلاً على قيام موجب المسؤولية في حقه، أو تفسيره ضمنًا على أنه اعتراف منه، ولا يجوز للمحكمة أن تبني على تمسك المتهم بالامتناع عن الكلام أي نتيجة أو جزاء، وأن تمسك المتهم بعدم الكلام ينصرف كذلك إلى عدم جواز إجبار المتهم على تقديم مستند في حيازته أو شيء يؤدي إلى إدانته.[٣٦]

كما كفلت نصوص المواد (١٦٦ والمادة ١٦٩) من **قانون** الإجراءات الجزائية الإماراتي حق الدفاع الكامل والذي يتضمن حق الصمت إذا رأي المتهم أن الكلام سوف يكون له أثر سلبي على مسار المحاكمة، حيث جاء في نصوص المواد أن: "للمتهم الحق أن تمكنه المحكمة من تقديم دفاعه كاملًا، وأن توفر له التسهيلات والوقت الكافي لإعداد دفاعه، وأن يكون آخر المتكلمين في أثناء المحاكمة".[٣٧]

إن الهدف من إقرار هذا الحق بالنسبة للمتهم هو الابتعاد عن كل ما من شأنه أن يجعله مضطرباً، وهو ما قد يؤثر على دفاعه بغض النظر عما إذا كان بريئًا أو مذنباً، فالتجاء المتهم إلى هذا الطريق يجعله السبيل الوحيد الذي ينقذه من اعترافات متسرعة قد تؤدي به إلى الإدانة دونما ذنب، وبذلك يكون المشرع الإماراتي قد ساير التشريعات التي نصت على هذا الحق.

ثانيًا: تحديات الحق في عدم تجريم الذات في سياق استخدام الأدلة النفسية

مع تزايد استخدام الأدلة النفسية في الإجراءات الجنائية، برزت تحديات جديدة تتعلق بالحق في عدم تجريم الذات. يشير Neal وآخرون (٢٠١٩) إلى أن: "التقييمات

(٣٦) نقض جنائي، ١٨ مارس ١٩٧٣، س ٢٤، قضية ٧٣، ص ٢٢٧.

(٣٧) وثيقة حقوق المتهم، البند الثامن (سلسلة المعارف القانونية، الإصدار الثالث، دولة الإمارات العربية المتحدة) ١٨.

النفسية قد تتضمن أسئلة وتقنيات تستخرج معلومات قد تكون مجرمة للمتهم، مما يثير إشكاليات حول مدى توافقها مع هذا الحق".[٣٨]

أحد التحديات الرئيسية يتمثل في استخدام تقنيات مثل كشف الكذب أو تحليل الإجهاد الصوتي. يؤكد Perry (٢٠٢٠) أن: "هذه التقنيات قد تجبر المتهم على الكشف عن معلومات دون إرادته، مما قد يشكل انتهاكًا للحق في عدم تجريم الذات". هذا يثير تساؤلات حول مدى قبول نتائج هذه الاختبارات كأدلة في المحكمة.[٣٩]

كما أن التقييمات النفسية الشاملة، والتي قد تكشف عن جوانب من شخصية المتهم أو تاريخه الشخصي، تثير إشكاليات مماثلة. يشير Heilbrun وآخرون (٢٠١٥) إلى أن: "المعلومات المستخرجة من التقييمات النفسية قد تستخدم لتقويض دفاع المتهم أو إثبات نية إجرامية، مما يتعارض مع مبدأ عدم تجريم الذات".[٤٠]

من ناحية أخرى، يرى بعض الخبراء أن استخدام الأدلة النفسية قد يكون في صالح المتهم في بعض الحالات. يشير Thomas وآخرون (٢٠٢٣) إلى أن: "التقييمات النفسية قد تكشف عن ظروف مخففة أو حالات عقلية تؤثر على المسؤولية الجنائية، مما قد يفيد المتهم". ومع ذلك، يبقى السؤال حول كيفية الموازنة بين هذه الفوائد المحتملة وحماية الحق في عدم تجريم الذات.[٤١]

ولمواجهة هذه التحديات، اقترح بعض الباحثين إجراءات وقائية إضافية. يقترح O'Brien وآخرون (٢٠٢٢) أن: "يتم إجراء التقييمات النفسية تحت إشراف قضائي مباشر، مع ضمان حق المتهم في استشارة محاميه قبل وفي أثناء التقييم"، كما

(٣٨) T Neal, C Slobogin, M Saks, D Faigman and K Geisinger, 'Psychological Assessments in Legal Contexts: Are Courts Keeping "Junk Science" Out of the Courtroom?' (2019) 20 Psychol Sci Public Interest 135, 136.

(٣٩) S Perry, 'Poor Psychological Science is Rarely Challenged in Courtrooms, Study Finds' (26 February 2020) MinnPost https://www.minnpost.com/second-opinion/2020/02/poor-psychological-science-is-rarely-challenged-in-courtrooms-study-finds/ accessed 9 July 2024.

(٤٠) K Heilbrun and others (eds), Forensic Mental Health Assessment: A Casebook (2nd edn, Oxford Academic, 2015) 1.

(٤١) T D Albright and others, 'Science, Evidence, Law, and Justice' (2023) 120 PNAS 41, 42.

يؤكدون على أهمية تدريب المحققين والخبراء النفسيين على احترام حقوق المتهمين في أثناء إجراء التقييمات.[٤٢]

المطلب الثاني
الحق في الخصوصية والسلامة الجسدية والنفسية

أولًا: الحق في الخصوصية في سياق استخدام الأدلة النفسية

يعد الحق في الخصوصية من الحقوق الأساسية التي كفلها الدستور الإماراتي ضمنيًا من خلال المادة ٢٦ التي تنص على أن: "الحرية الشخصية مكفولة لجميع المواطنين".[٤٣] هذا الحق يمتد ليشمل خصوصية المعلومات الشخصية والنفسية للمتهم. في سياق استخدام الأدلة النفسية، يبرز تحدٍ كبير يتمثل في الموازنة بين حق المجتمع في الوصول إلى الحقيقة، وحق المتهم في الحفاظ على خصوصية معلوماته النفسية.

ويتجلى هذا التحدي بشكل خاص في المادة ١٨٥ من مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٢ بإصدار قانون الإجراءات الجزائية، والتي تنص على أنه: "إذا دعا الأمر إلى فحص حالة المتهم العقلية أو النفسية جاز لرئيس النيابة في أثناء التحقيق أو للمحكمة المنظورة أمامها الدعوى الأمر بوضع المتهم... تحت الملاحظة في مأوى علاجي مخصص لذلك".[٤٤] وهذا النص، رغم أهميته في تحقيق العدالة، قد يشكل انتهاكًا لخصوصية المتهم إذا لم يتم تطبيقه بحذر وبضمانات كافية.

ومن جانب آخر، تبرز أهمية الحفاظ على سرية المعلومات النفسية للمتهم، خاصة في حالات الأمراض النفسية أو العقلية. فالمادة ١٨٦ من القانون نفسه تنص على أنه: "إذا ثبت أن المتهم غير قادر على الدفاع عن نفسه بسبب حالة جنون، أو اختلال، أو ضعف عقلي، أو مرض نفسي جسيم طرأ بعد وقوع الجريمة يوقف رفع الدعوى عليه أو محاكمته حتى يزول ذلك السبب".[٤٥] هذا النص يؤكد على أهمية مراعاة

(٤٢) T L O'Brien, S L Hawkins and A Loesch, 'Scientific Disciplines and the Admissibility of Expert Evidence in Courts' (2022) 8 Socius 1, 1.

(٤٣) دستور دولة الإمارات العربية المتحدة، المادة ٢٦.

(٤٤) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ١٨٥.

(٤٥) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ١٨٦.

الحالة النفسية للمتهم، ولكنه أيضًا يثير تساؤلات حول كيفية الحفاظ على خصوصية هذه المعلومات الحساسة.

ثانياً: الحق في السلامة الجسدية والنفسية في أثناء جمع الأدلة النفسية

يرتبط الحق في السلامة الجسدية والنفسية ارتباطًا وثيقًا بالكرامة الإنسانية التي كفلها الدستور الإماراتي في المادة ٢٦ التي تنص على أنه: "لا يعرض أي إنسان للتعذيب أو المعاملة الحاطة بالكرامة". هذا المبدأ يجب أن يكون حاضرًا بقوة عند جمع الأدلة النفسية وإجراء التقييمات النفسية للمتهمين.

ويؤكد مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٢ في المادة ٢ على أنه: "يحظر إيذاء المتهم جسمانياً أو معنوياً، كما يحظر تعريض أي إنسان للتعذيب أو المعاملة الحاطة بالكرامة".[٤٦] هذا النص يشكل ضمانة قانونية مهمة لحماية المتهمين من أي ممارسات قد تنتهك سلامتهم الجسدية أو النفسية في أثناء عملية جمع الأدلة النفسية.

ومن الجدير بالذكر أن القانون الإماراتي يولي اهتمامًا خاصًا لحماية الأشخاص ذوي الأمراض النفسية أو العقلية، فالمادة ١٣٨ من مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١ بإصدار قانون الجرائم والعقوبات تنص على أنه: "إذا وقع الفعل المكون للجريمة من شخص تحت تأثير حالة جنون أو عاهة في العقل أو مرض نفسي أفقده القدرة على التحكم في تصرفاته بصفة مطلقة حكمت المحكمة بإيداعه مأوى علاجياً".[٤٧] هذا النص يعكس وعيًا بضرورة التعامل بشكل خاص مع هذه الفئة من المتهمين، مما يستلزم توخي الحذر الشديد عند جمع الأدلة النفسية منهم.

كما تجدر الإشارة إلى المادة ٤٠٠ من القانون نفسه التي تشدد العقوبة على من يعرض للخطر شخصًا "عاجزاً عن حماية نفسه بسبب حالته الصحية أو العقلية أو النفسية".[٤٨] هذا النص يمكن تفسيره على أنه يمتد ليشمل حماية المتهمين ذوي الحالات النفسية الخاصة من أي ممارسات قد تضر بسلامتهم النفسية في أثناء عملية جمع الأدلة.

---

(٤٦) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ٢.

(٤٧) مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١ بإصدار قانون الجرائم والعقوبات (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ١٣٨.

(٤٨) مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١ بإصدار قانون الجرائم والعقوبات (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ٤٠٠.

ويرى الباحث أن التشريع الإماراتي يوفر إطارًا قانونيًا يهدف إلى حماية حق المتهمين في الخصوصية والسلامة الجسدية والنفسية. ومع ذلك، يبقى التحدي الأكبر في كيفية تطبيق هذه النصوص القانونية بشكل يضمن التوازن بين متطلبات العدالة وحقوق المتهمين، خاصة في سياق استخدام الأدلة النفسية التي تتسم بطبيعتها الحساسة والمعقدة.

المطلب الثالث
الحق في محاكمة عادلة وتكافؤ الفرص في تقديم الأدلة

أولًا: ضمانات المحاكمة العادلة للمتهمين ذوي الاضطرابات النفسية

تعد المحاكمة العادلة حقاً أساسياً لكل متهم، وتزداد أهمية هذا الحق عندما يتعلق الأمر بالمتهمين ذوي الاضطرابات النفسية.[٤٩] فقد كفل الدستور الإماراتي والقوانين ذات الصلة مجموعة من الضمانات لتحقيق هذا الحق.

بداية، نصت المادة ٢٨ من الدستور الإماراتي على أن: "المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية وعادلة".[٥٠] هذا المبدأ الدستوري يشكل حجر الأساس في ضمان المحاكمة العادلة لجميع المتهمين[٥١]، بمن فيهم ذوو الاضطرابات النفسية.

وفيما يخص المتهمين ذوي الاضطرابات النفسية تحديداً، فقد أولى المشرع الإماراتي عناية خاصة لحالتهم، فنجد في المادة (١٨٦) من مرسوم بقانون اتحادي رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢٢ بإصدار قانون الإجراءات الجزائية نصاً صريحاً على وقف الدعوى إذا ثبت أن المتهم غير قادر على الدفاع عن نفسه بسبب حالة جنون، أو اختلال، أو ضعف عقلي، أو مرض نفسي جسيم طرأ بعد وقوع الجريمة.[٥٢] هذا النص يضمن عدم محاكمة شخص غير قادر على فهم إجراءات المحاكمة أو المشاركة في الدفاع عن نفسه بشكل فعال.

---

(٤٩) سفيان سرار، "الحق في محاكمة عادلة" (٢٠١٥) ١١ مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية ١٩٢.

(٥٠) دستور دولة الإمارات العربية المتحدة، المادة ٢٨.

(٥١) محمد كامل عبيد، "التنظيم الدستوري للحقوق والحريات العامة في دولة الإمارات العربية المتحدة" (١٩٩٨) ٦(٤) الفكر الشرطي ١٩٣.

(٥٢) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ١٨٦.

كما أن المادة (١٨٥) من القانون نفسه تتيح لرئيس النيابة أو المحكمة المختصة الأمر بوضع المتهم تحت الملاحظة في مأوى علاجي لفحص حالته العقلية أو النفسية.[٥٣] هذا الإجراء يضمن تقييماً دقيقاً لحالة المتهم النفسية وقدرته على المثول للمحاكمة.

وتعزيزاً لمبدأ المحاكمة العادلة، نصت المادة ٢٨ من الدستور أيضاً على حق المتهم في توكيل من يملك القدرة للدفاع عنه في أثناء المحاكمة. هذا الحق يكتسب أهمية خاصة في حالة المتهمين ذوي الاضطرابات النفسية، حيث قد يحتاجون إلى مساعدة قانونية متخصصة لضمان حماية حقوقهم.

ثانيًا: تكافؤ الفرص في تقديم الأدلة النفسية

مبدأ تكافؤ الفرص في تقديم الأدلة هو ركيزة من الركائز الأساسية للمحاكمة العادلة.[٥٤] وفي سياق الأدلة النفسية، يكتسب هذا المبدأ أهمية خاصة نظراً لطبيعتها المعقدة والمتخصصة.

يضمن القانون الإماراتي للمتهم الحق في تقديم الأدلة التي تدعم موقفه، بما في ذلك الأدلة النفسية. فالمادة ٢ من مرسوم بقانون اتحادي رقم ٣٨ لسنة ٢٠٢٢ تنص على أنه: "لا يجوز توقيع عقوبة جزائية على أي شخص إلا بعد ثبوت إدانته وفقاً للقانون".[٥٥] وهذا يعني أن للمتهم الحق في تقديم كافة الأدلة التي تدعم براءته، بما فيها الأدلة النفسية.

وفي حالة المتهمين ذوي الاضطرابات النفسية، فإن المادة ١٣٨ من مرسوم بقانون اتحادي رقم ٣١ لسنة ٢٠٢١ بإصدار قانون الجرائم والعقوبات تنص على أنه إذا وقع الفعل المكون للجريمة من شخص تحت تأثير حالة جنون أو عاهة في العقل أو مرض نفسي أفقده القدرة على التحكم في تصرفاته بصفة مطلقة، فإن المحكمة تحكم بإيداعه مأوى علاجياً[٥٦]، وهذا النص يتيح للمتهم فرصة تقديم أدلة نفسية تثبت عدم قدرته على التحكم في تصرفاته وقت ارتكاب الجريمة.

---

(٥٣) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ١٨٦.

(٥٤) محمد هشام فريجة، "ضمانات الحق في محاكمة عادلة في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان" (٢٠١٤) ٢٤ مجلة الحكمة ١٨.

(٥٥) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ٢.

(٥٦) مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١ بإصدار قانون الجرائم والعقوبات (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ١٣٨.

ومن جانب آخر، فإن المادة ١٨٥ من قانون الإجراءات الجزائية تتيح للنيابة العامة أو المحكمة طلب فحص حالة المتهم العقلية أو النفسية، وهذا يضمن تكافؤ الفرص بين الادعاء والدفاع في تقديم الأدلة النفسية.

ولضمان دقة وموضوعية الأدلة النفسية المقدمة، يمكن للمحكمة الاستعانة بخبراء مستقلين لتقييم الحالة النفسية للمتهم، وهذا الإجراء يعزز مبدأ تكافؤ الفرص ويساعد المحكمة على اتخاذ قرار عادل بناءً على تقييم علمي محايد.

المبحث الثالث
الضمانات القانونية لحماية حقوق المتهمين عند استخدام الأدلة النفسية

تمهيد:

يعد استخدام الأدلة النفسية في المحاكم من القضايا المعقدة التي تتطلب توازنًا دقيقًا بين تحقيق العدالة وحماية حقوق المتهمين، فالأدلة النفسية، التي تشمل التقييمات النفسية والتقارير النفسية والشهادات الطبية النفسية، قد تلعب دورًا حاسمًا في تشكيل نتائج المحاكمات(٥٧)، ومع ذلك، يتعين على النظام القضائي أن يضمن أن استخدام هذه الأدلة يتم بطريقة عادلة ومنصفة، تحترم حقوق المتهمين ولا تنتهك مبادئ العدالة.

- المطلب الأول: شروط قبول الأدلة النفسية في المحاكم
- المطلب الثاني: دور القاضي في تقييم الأدلة النفسية وحماية حقوق المتهمين
- المطلب الثالث: آليات الطعن في الأدلة النفسية وضمانات المراجعة القضائية

المطلب الأول
شروط قبول الأدلة النفسية في المحاكم

أولًا: الشروط الموضوعية لقبول الأدلة النفسية

تعد الأدلة النفسية من الأدوات المهمة التي تساعد المحكمة في تكوين قناعتها حول الحالة العقلية والنفسية للمتهم، ومدى مسؤوليته عن أفعاله، ومع ذلك، فإن قبول

(٥٧) جمعة سيد يوسف، علم النفس الجنائي (ط ١، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٤) ١٤٦.

هذه الأدلة في المحاكم يخضع لمجموعة من الشروط الموضوعية الصارمة لضمان موثوقيتها وعدالة استخدامها.

١ - يجب أن تكون الأدلة النفسية ذات صلة مباشرة بالقضية المنظورة:

فكما أشارت المحكمة الاتحادية العليا في الطعن رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٤ جزائي، فإن التقارير النفسية يجب أن تكون مرتبطة بشكل وثيق بالحالة العقلية للمتهم وقت ارتكاب الجريمة. في هذه القضية، اعتمدت المحكمة على تقرير الطب الشرعي الذي أكد ضعف ذكاء المتهم وعدم قدرته على تقييم الأمور بشكل صحيح، مما كان له تأثير مباشر على الحكم.(٥٨)

٢ - يجب أن تكون الأدلة النفسية مبنية على أسس علمية راسخة ومعترف بها في مجال الطب النفسي والعلوم السلوكية:

فقد أكدت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم ٤٠٦٦١ لسنة ٧٣ القضائية، حيث تناولت حالة استخدمت فيها الأدلة النفسية لتحديد مسؤولية المتهم عن جريمة قتل وسرقة مقترنة بها، وقد أثبتت المحكمة أن تقدير حالة المتهم العقلية هو من الأمور الموضوعية التي تستقل محكمة الموضوع بالفصل فيها، شريطة أن تستند إلى أسباب منطقية وسليمة، وفي هذه الحالة، أثار الدفاع قضية الصحة العقلية للمتهم الأول، مدعين أنه يعاني من عاهة في العقل. إلا أن المحكمة رفضت هذا الادعاء بناءً على تقرير مستشفى الأمراض النفسية، حيث أكد الخبير النفسي أن المتهم لم يكن يعاني من أي اضطراب عقلي أو عضوي يؤثر على إدراكه وقت ارتكاب الجريمة، وأنه لم يكن يعاني من أي مرض عقلي في الوقت الحاضر، مما يجعله مسؤولاً عن أفعاله.(٥٩)

وفي سياق موازٍ، رفضت المحكمة تقريرًا طبيًا آخر قدمه الدفاع لأنه لم يبين ما إذا كان المتهم قد وضع تحت الملاحظة أم لا، واستنادًا إلى التقرير الذي اعتمدته المحكمة، والذي تضمن أدلة قاطعة على سلامة المتهم العقلية وقت ارتكاب الجريمة، رفضت المحكمة الادعاءات المتعلقة بعدم صحة الحالة العقلية للمتهم، حيث أكدت المحكمة أن تقدير آراء الخبراء والفصل فيما يوجه إلى تقاريرهم من اعتراضات يعود إلى محكمة الموضوع، التي لها الحرية الكاملة في تقدير القوة التدليلية لتقرير الخبير المقدم إليها.

(٥٨) محكمة النقض الاتحادية العليا، الطعن رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٤ جزائي.

(٥٩) طعن رقم ٤٠٦٦١ لسنة ٧٣ ق جلسة ٥/٤/٢٠٠٤، مكتب فني ٥٥، ق ٤٦، ص ٣٦٠.

٣ - يجب أن تكون الأدلة النفسية حديثة وتعكس الحالة الراهنة للمتهم:

فكما أشارت منظمة الصحة العالمية، فإن الحالة العقلية للشخص يمكن أن تتغير بمرور الوقت، مما يستلزم إجراء تقييمات نفسية مستمرة ومحدثة، وهذا ما أكدته أيضاً المادة (١٨٥) من قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، التي تتيح وضع المتهم تحت الملاحظة لفحص حالته العقلية أو النفسية.[٦٠]

٤ - يجب أن تكون الأدلة النفسية شاملة وتغطي جميع جوانب الحالة النفسية للمتهم:

فقد أشارت دراسة نشرت في المجلة الأمريكية للطب النفسي إلى أهمية التقييمات الشاملة في تحديد مستوى الخطر الذي يشكله المتهم وقدرته على إعادة الاندماج في المجتمع.

ثانيًا: الشروط الإجرائية لقبول الأدلة النفسية

بالإضافة إلى الشروط الموضوعية، هناك مجموعة من الشروط الإجرائية التي يجب مراعاتها عند تقديم الأدلة النفسية في المحاكم لضمان عدالة الإجراءات وحماية حقوق المتهم.

١ - يجب أن يتم إجراء التقييم النفسي من قبل خبراء مؤهلين ومعتمدين.

فقد نصت المادة (١٩) من القانون الاتحادي رقم ١٠ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الصحة النفسية على أن دخول الشخص إلزامياً إلى المنشأة الصحية النفسية للتقييم يكون بقرار من النيابة العامة أو بموجب حكم أو قرار من المحكمة المختصة[٦١]، وهذا يضمن أن التقييم يتم في بيئة مناسبة ومن قبل متخصصين معتمدين.

٢ - يجب احترام حقوق المتهم في أثناء إجراء التقييم النفسي.

فقد أكدت المادة (٢) من قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي على حظر إيذاء المتهم جسمانياً أو معنوياً، وكذلك حظر تعريضه للتعذيب أو المعاملة الحاطة بالكرامة، وهذا يشمل أيضاً احترام خصوصية المتهم وسرية المعلومات الشخصية في أثناء التقييم النفسي.[٦٢]

---

(٦٠) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ١٨٥.

(٦١) القانون الاتحادي رقم ١٠ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الصحة النفسية (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ١٩.

(٦٢) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ٢.

٣ - يجب إتاحة الفرصة للمتهم ومحاميه للاطلاع على نتائج التقييم النفسي والطعن فيها إذا لزم الأمر.

فقد أكدت المادة (٢٨) من الدستور الإماراتي على حق المتهم في أن يوكل من يملك القدرة للدفاع عنه في أثناء المحاكمة، حيث يشمل هذا حق الدفاع في مناقشة الأدلة النفسية وتقديم أدلة مضادة إذا لزم الأمر.[٦٣]

٤ - يجب أن تكون الأدلة النفسية جزءاً من تقييم شامل للحالة، وليست العامل الوحيد في تحديد مسؤولية المتهم.

فقد أشارت المادة (١٤٠) من قانون الجرائم والعقوبات الإماراتي إلى ضرورة النظر في الخطورة الاجتماعية للشخص المصاب بمرض نفسي، مما يتطلب تقييماً شاملاً يتجاوز مجرد التشخيص النفسي.[٦٤]

ويرى الباحث أن قبول الأدلة النفسية في المحاكم يخضع لشروط صارمة، سواء من الناحية الموضوعية أو الإجرائية، وهذه الشروط تهدف إلى ضمان موثوقية الأدلة وحماية حقوق المتهم في الوقت نفسه، ومع تزايد الاعتماد على الأدلة النفسية في المحاكم، يصبح من الضروري مراجعة وتحديث هذه الشروط بشكل مستمر لمواكبة التطورات في مجال الطب النفسي والقانون.

المطلب الثاني
دور القاضي في تقييم الأدلة النفسية وحماية حقوق المتهمين

أولًا: سلطة القاضي في تقدير الأدلة النفسية

يعد دور القاضي محوريًا في تقييم الأدلة النفسية وتحديد مدى تأثيرها على المسؤولية الجنائية للمتهم. فالقاضي يتمتع بسلطة تقديرية واسعة في تقييم هذه الأدلة وتحديد وزنها في القضية، وقد أكدت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم ٤٠٦٦١ لسنة ٧٣ القضائية على أن: "تقدير حالة المتهم العقلية من الأمور الموضوعية التي تستقل محكمة الموضوع بالفصل فيها، مادامت تستند إلى أسباب منطقية وسليمة".[٦٥]

(٦٣) دستور دولة الإمارات العربية المتحدة، المادة ٢٨ (٢).

(٦٤) مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١ بإصدار قانون الجرائم والعقوبات (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ١٤٠.

(٦٥) طعن رقم ٤٠٦٦١ لسنة ٧٣ ق جلسة ٥/٤/٢٠٠٤، مكتب فني ٥٥، ق ٤٦، ص ٣٦٠.

ويجب على القاضي أن يأخذ بعين الاعتبار جميع الأدلة النفسية المقدمة، سواء أكانت تقارير الخبراء النفسيين أم الفحوصات الطبية أم شهادات الشهود، وفي هذا السياق، نصت المادة (١٨٤) من قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي على أنه: "إذا دعا الأمر إلى فحص حالة المتهم العقلية أو النفسية جاز لرئيس النيابة في أثناء التحقيق أو للمحكمة المنظورة أمامها الدعوى الأمر بوضع المتهم... تحت الملاحظة في مأوى علاجي مخصص لذلك".[٦٦]

ومن المهم أن يتعامل القاضي مع الأدلة النفسية بحذر وموضوعية، فعليه أن يوازن بين مصلحة المجتمع في تحقيق العدالة وحماية حقوق المتهم، وقد أشارت المحكمة الاتحادية العليا في الإمارات في الطعن رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٤ جزائي إلى أهمية الاعتماد على التقارير الطبية النفسية في تحديد مسؤولية المتهم، حيث حكمت ببراءة المتهم استنادًا إلى تقرير الطب الشرعي الذي أكد ضعف ذكاء المتهم وعدم قدرته على تقييم الأمور بشكل صحيح.[٦٧]

ثانياً: دور القاضي في حماية حقوق المتهمين ذوي الاضطرابات النفسية

يقع على عاتق القاضي مسؤولية كبيرة في حماية حقوق المتهمين الذين يعانون من اضطرابات نفسية أو عقلية، فعليه أن يضمن حصولهم على محاكمة عادلة، وأن يتأكد من أن حالتهم النفسية لا تؤثر سلبًا في قدرتهم على الدفاع عن أنفسهم.[٦٨]

وقد نص المشرع الإماراتي في المادة (١٨٦) من قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي على أنه: "إذا ثبت أن المتهم غير قادر على الدفاع عن نفسه بسبب حالة جنون، أو اختلال، أو ضعف عقلي، أو مرض نفسي جسيم طرأ بعد وقوع الجريمة يوقف رفع الدعوى عليه أو محاكمته حتى يزول ذلك السبب"[٦٩]، وهذا النص يؤكد على دور القاضي في حماية حقوق المتهمين ذوي الاضطرابات النفسية من خلال وقف الدعوى إذا لزم الأمر.

---

(٦٦) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ١٨٤.

(٦٧) محكمة النقض الاتحادية العليا، الطعن رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٤ جزائي.

(٦٨) محمد أحمد السباعي، "المواجهة الجزائية للاضطراب النفسي" (رسالة دكتوراة، جامعة المنصورة ٢٠٢٠) ٣٥.

(٦٩) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ١٨٦.

كما يجب على القاضي أن يتأكد من أن المتهمين الذين يحتاجون إلى رعاية نفسية يتم إيداعهم في المأوى العلاجي المناسب. وقد أكدت المادة (١٣٨) من قانون الجرائم والعقوبات الاتحادي الإماراتي على ذلك بنصها: "إذا وقع الفعل المكون للجريمة من شخص تحت تأثير حالة جنون أو عاهة في العقل أو مرض نفسي أفقده القدرة على التحكم في تصرفاته بصفة مطلقة حكمت المحكمة بإيداعه مأوى علاجياً".[٧٠]

ومن الضروري أن يراعي القاضي الإجراءات القانونية الخاصة بالدخول الإلزامي للمتهمين إلى المنشآت الصحية النفسية، فقد نصت المادة (١٩) من القانون الاتحادي رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٣ بشأن الصحة النفسية على أن: "يكون دخول الشخص إلزامياً إلى المنشأة الصحية النفسية للتقييم بقرار من النيابة العامة أو بموجب حكم أو قرار من المحكمة المختصة".[٧١]

وختامًا، يجب على القاضي أن يكون حريصًا على ضمان حق المتهم في الحصول على المعلومات اللازمة عن حالته وسبب إدخاله إلى المنشأة الصحية النفسية، وهذا ما أكدته المادة (٢٠) من القانون الاتحادي رقم (١٠) لسنة ٢٠٢٣، حيث نصت على أنه: "على الطبيب المعالج إبلاغ الشخص الذي تقرر دخوله الإلزامي إلى المنشأة الصحية النفسية عن سبب دخوله، إذا كانت حالته تسمح بذلك أو من يمثله عند بدء تنفيذ إجراءات الدخول الإلزامي للتقييم".[٧٢]

ويرى الباحث أن دور القاضي في تقييم الأدلة النفسية وحماية حقوق المتهمين ذوي الاضطرابات النفسية هو دور حساس ومهم، فهو يوازن بين تحقيق العدالة وحماية المجتمع من جهة، وضمان حقوق المتهمين وتوفير الرعاية الصحية المناسبة لهم من جهة أخرى، وهذا الدور يتطلب فهمًا عميقًا للقوانين ذات الصلة وحساسية تجاه القضايا النفسية والعقلية التي قد يواجهها المتهمون.

(٧٠) مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١ بإصدار قانون الجرائم والعقوبات (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ١٣٨.

(٧١) القانون الاتحادي رقم ١٠ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الصحة النفسية (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ١٩.

(٧٢) القانون الاتحادي رقم ١٠ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الصحة النفسية (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ٢٠.

المطلب الثالث
آليات الطعن في الأدلة النفسية وضمانات المراجعة القضائية

أولًا: آليات الطعن في الأدلة النفسية

تعد الأدلة النفسية من الأدلة الحساسة التي تتطلب مراجعة دقيقة وآليات طعن فعالة لضمان عدم إساءة استخدامها أو الاعتماد عليها بشكل غير مبرر. وفقًا للمادة (٢٤٤) من قانون الإجراءات الجزائية، يحق لكل من النيابة العامة والمحكوم عليه الطعن بطريق النقض في الأحكام النهائية الصادرة من محكمة الاستئناف في حالات محددة، منها إذا كان الحكم مبنيًا على مخالفة القانون أو الخطأ في تطبيقه أو تأويله، أو إذا وقع بطلان في الحكم أو في الإجراءات أثّر في الحكم.(٧٣)

وفي سياق الأدلة النفسية، يمكن للمتهم أو محاميه الطعن في صحة أو موثوقية هذه الأدلة استنادًا إلى عدة أسس، فعلى سبيل المثال، يمكن الطعن في مؤهلات الخبير النفسي الذي قدم التقرير، أو في منهجية التقييم النفسي المستخدمة، أو في مدى ملاءمة الاختبارات النفسية للحالة المعنية، كما يمكن الطعن في تفسير نتائج التقييم النفسي إذا كان هناك تناقض مع أدلة أخرى أو مع السلوك المعروف للمتهم.

وفقًا للمادة (٢٤٥)، يتم تقديم الطعن من خلال تقرير يشتمل على أسباب الطعن يودع في مكتب إدارة الدعوى بالمحكمة المرفوع إليها الطعن خلال ٣٠ يومًا من تاريخ صدور الحكم. ويجب أن يوقع أسباب الطعن محامٍ مقبول أمام المحكمة إذا كان الطعن مرفوعًا من غير النيابة العامة. هذا يضمن أن يتم تقديم الطعون في الأدلة النفسية بشكل مهني ومدروس.(٧٤)

من الجدير بالذكر أن المادة (٢٤٦) تمنح المحكمة صلاحية نقض الحكم لمصلحة المتهم من تلقاء نفسها إذا تبين لها أن الحكم مشوب بعيب يتعلق بالنظام العام أو مبني على مخالفة القانون. هذا يوفر ضمانة إضافية في حالات استخدام الأدلة النفسية بشكل غير سليم أو غير قانوني.(٧٥)

---

(٧٣) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ٢٤٤.

(٧٤) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ٢٤٥.

(٧٥) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ٢٤٦.

ثانيًا: ضمانات المراجعة القضائية للأدلة النفسية

توفر المراجعة القضائية ضمانات مهمة لحماية حقوق المتهمين عند استخدام الأدلة النفسية. وفقًا للمادة (٢٤٩) من قانون الإجراءات الجزائية، إذا قبلت محكمة النقض الطعن وكان الموضوع صالحًا للحكم فيه، فإنها تتصدى للفصل فيه ولها استيفاء الإجراءات اللازمة. هذا يعني أن المحكمة يمكنها إعادة تقييم الأدلة النفسية وطلب آراء خبراء إضافيين إذا لزم الأمر.[٧٦]

في حالات أخرى، قد تقضي المحكمة بنقض الحكم كله أو بعضه وإحالة الدعوى إلى المحكمة التي أصدرت الحكم لنظرها أمام دائرة مشكلة من قضاة آخرين. هذا يضمن مراجعة شاملة وموضوعية للأدلة النفسية من قبل هيئة قضائية جديدة.

من الضمانات المهمة أيضًا ما نصت عليه المادة (٢٦١) بشأن إجراءات الفصل في طلب إعادة النظر. فوفقًا لهذه المادة، تفصل دائرة النقض الجزائية في الطلب بعد سماع أقوال النيابة العامة والخصوم، وبعد إجراء ما تراه لازمًا من التحقيق بنفسها. هذا يتيح فرصة إضافية لمراجعة الأدلة النفسية وتقييمها في ضوء أي معلومات أو أدلة جديدة قد تظهر.[٧٧]

وتجدر الإشارة إلى أن المادة (٢٩٩) تنص على تأجيل تنفيذ العقوبة المقيدة للحرية إذا أصيب المحكوم عليه بجنون، أو اختلال، أو ضعف عقلي، أو مرض نفسي جسيم أفقده القدرة على التحكم في تصرفاته بصفة مطلقة. هذا يوفر ضمانة مهمة لحماية الأشخاص الذين قد يتطور وضعهم النفسي بعد صدور الحكم.[٧٨]

كما تنص المادة (٣٠٥) على إمكانية إيداع المحكوم عليه في مأوى علاجي إذا كان من المرضى النفسيين أو العقليين ممن تتوفر فيهم الخطورة، وهذا يضمن توفير الرعاية المناسبة للمحكوم عليهم الذين يعانون من اضطرابات نفسية، مع الحفاظ على سلامة المجتمع.[٧٩]

---

(٧٦) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ٢٤٩.

(٧٧) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ٢٦١.

(٧٨) قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ٢٩٩.

(٧٩) مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٢ بإصدار قانون الإجراءات الجزائية (الإمارات العربية المتحدة)، المادة ٣٠٥.

ختامًا، تشكل هذه الآليات والضمانات إطارًا قانونيًا متكاملًا يهدف إلى ضمان استخدام الأدلة النفسية بشكل عادل وموثوق في الإجراءات القضائية، مع توفير سبل للطعن والمراجعة لحماية حقوق المتهمين والمحكوم عليهم.

الخاتمة

في ختام البحث توصل الباحث إلى مجموعة من النتائج والمقترحات نقدمها على النحو التالي:

أولاً: النتائج

١ - أظهر البحث وجود علاقة معقدة ومتوترة بين استخدام الأدلة النفسية في المحاكمات الجنائية وحماية حقوق المتهمين الأساسية. هذا التعقيد ينبع من التعارض المحتمل بين القيمة الإثباتية للأدلة النفسية وحقوق المتهمين الأساسية مثل عدم تجريم الذات والخصوصية.

٢ - تبين من خلال البحث أن الضمانات القانونية الحالية قد لا تكون كافية لحماية حقوق المتهمين بشكل كامل في مواجهة التطورات السريعة في مجال الأدلة النفسية. هذا القصور يظهر بشكل خاص في مجالات مثل حماية الخصوصية والحق في محاكمة عادلة.

٣ - أبرز البحث وجود تحديات كبيرة تواجه القضاة والمحامين في تقييم مصداقية وموثوقية الأدلة النفسية المقدمة في المحكمة. هذه التحديات ناتجة عن التعقيد العلمي للأدلة النفسية، وعدم وجود معايير موحدة لتقييمها في العديد من الأنظمة القضائية.

ثانيًا: التوصيات

١ - يوصى بوضع إطار قانوني شامل يحدد معايير دقيقة لتقييم مصداقية وموثوقية الأدلة النفسية قبل قبولها في المحاكم الجنائية، حيث يجب أن تشمل هذه المعايير تقييم منهجية جمع الأدلة، مؤهلات الخبراء، وصلاحية الاختبارات النفسية المستخدمة.

٢ - ينبغي تنفيذ برامج تدريبية متخصصة للقضاة والمحامين لتعزيز فهمهم للأدلة النفسية وتقنياتها الحديثة. هذا سيمكنهم من تقييم هذه الأدلة بشكل نقدي وفعال، مع ضمان حماية حقوق المتهمين.

٣ - يوصى بتطوير إجراءات قانونية واضحة تسمح للمتهمين بالطعن في الأدلة النفسية المقدمة ضدهم، ويجب أن تشمل هذه الآليات إمكانية طلب رأي ثانٍ من خبراء مستقلين، وضمان مراجعة قضائية شاملة لقرارات قبول الأدلة النفسية أو رفضها.

٤ - يوصى بتطوير وتنفيذ ضمانات قانونية إضافية لحماية حقوق المتهمين عند استخدام الأدلة النفسية، وهذا يشمل تعزيز الحق في عدم تجريم الذات، حماية الخصوصية، وضمان تكافؤ الفرص في تقديم الأدلة. يمكن أن يتضمن ذلك وضع قيود على أنواع الأدلة النفسية التي يمكن استخدامها وكيفية الحصول عليها.

المصادر والمراجع

أولاً: المصادر العربية

أ. التشريعات والمواد القانونية

- دستور دولة الإمارات العربية المتحدة.
- القانون الاتحادي رقم ١٠ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الصحة النفسية (الإمارات العربية المتحدة).
- قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي (الإمارات العربية المتحدة).
- مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣١) لسنة ٢٠٢١ بإصدار قانون الجرائم والعقوبات (الإمارات العربية المتحدة).
- مرسوم بقانون اتحادي رقم (٣٨) لسنة ٢٠٢٢ بإصدار قانون الإجراءات الجزائية (الإمارات العربية المتحدة).
- وثيقة حقوق المتهم (سلسلة المعارف القانونية، الإصدار الثالث، دولة الإمارات العربية المتحدة).

ب - الأحكام القضائية

- محكمة النقض الاتحادية العليا، الطعن رقم ٢٦ لسنة ٢٠١٤ جزائي.
- نقض جنائي، ١٨ مارس ١٩٧٣، س ٢٤، قضية ٧٣، ص ٢٢٧.
- طعن رقم ٤٠٦٦١ لسنة ٧٣ ق جلسة ٥/٤/٢٠٠٤، مكتب فني ٥٥، ق ٤٦، ص ٣٦٠.

ج - الكتب

- إبراهيم، أكرم نشأت، *علم النفس الجنائي* (مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٩٦).
- أكرم، نشأت، *علم النفس الجنائي* (ط ٢، دار الثقافة للنشر والتوزيع، ٢٠٠٥).
- بهنس، ياسر حسين، *الإثبات بالوسائل العلمية الحديثة وسلطة القاضي الجنائي في تقديرها* (مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، ٢٠١٨).
- الجبوري، سعد صالح، *الدليل العلمي ودوره في الإثبات الجنائي: دراسة مقارنة* (دار الجامعة الجديدة، ٢٠١٦).
- الذنيبات، غازي مبارك، *التنويم المغناطيسي ومصل الحقيقة في مجال التحقيق الجنائي بين المشروعية والتطبيق* (ط ١، مركز الدراسات والبحوث جامعة نايف للدراسات الأمنية، ٢٠٠٨).
- الشهاوي، قدري عبد الفتاح، *الأدلة الجنائية المادية ودورها في إثبات الجريمة* (دار النهضة العربية، ٢٠١٤).
- عبد الفتاح، محمد لطفي، *القواعد الفنية الشرطية للتحقيق والبحث الجنائي* (أكاديمية الشرطة، ٢٠١٥).
- العيسوي، عبد الرحمن، *علم النفس والبحث الجنائي* (دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٥).
- يوسف، جمعة سيد، *علم النفس الجنائي* (ط ١، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩٩٤).

د - الرسائل والأطروحات العلمية

- السباعي، محمد أحمد، "المواجهة الجزائية للاضطراب النفسي" (رسالة دكتوراة، جامعة المنصورة ٢٠٢٠).
- العطوي، محمد فريج، "استخدام المحققين لوسائل التقنية وعلاقتها بالكشف عن الجريمة" (رسالة دكتوراة، جامعة مؤتة ٢٠٠٩).
- الفحام، عبد الله بن عبد العزيز، "أحكام استخدام وسائل التحقيق الحديثة" (رسالة دكتوراة، المعهد العالي للقضاء، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ٢٠١٠).

هـ - المقالات والدوريات

- سرار، سفيان، "الحق في محاكمة عادلة" (٢٠١٥) ١١ مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية ١٩٢.
- سعيد، محمود شاكر، "تقرير عن ندوة الجوانب الشرعية والقانونية لاستخدام الوسائل الحديثة في التحقيق الجنائي" (٢٠٠٧) ٢٢(٤٤) المجلة العربية للدراسات الأمنية ٢٧٣.
- عبيد، محمد كامل، "التنظيم الدستوري للحقوق والحريات العامة في دولة الإمارات العربية المتحدة" (١٩٩٨) ٦(٤) الفكر الشرطي ١٩٣.
- عدوان، يوسف، "علم النفس الشرعي ودوره في المحكمة" (٢٠١٩) ٤(٢) مجلة دراسات في سيكولوجية الانحراف ١٣.
- فريجة، محمد هشام، "ضمانات الحق في محاكمة عادلة في المواثيق الدولية لحقوق الإنسان" (٢٠١٤) ٢٤ مجلة الحكمة ١٨.
- فوزي، قميدي محمد، "إسهامات علم النفس القضائي في المجال الجنائي" (٢٠٢٠) ١٢(٢/أ) الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية ٢٩٨.
- وادي، خديجة، "التداعي الحر" (٢٠١٥) ٨ مجلة دفاتر مختبر الأبحاث والدراسات النفسية والاجتماعية ١٣٨.

ثانياً: المصادر الأجنبية

أ - الكتب (Books)

- Bartol, C R and Bartol, A M, *Current Perspectives in Forensic Psychology and Criminal Behavior* (3rd edn, SAGE Publications Inc., 2011).
- Cutler, B L and Zapf, P A (eds), *APA Handbook of Forensic Psychology, Vol. 1. Individual and Situational Influences in Criminal and Civil Contexts* (American Psychological Association, 2015).
- Heilbrun, K and others (eds), *Forensic Mental Health Assessment: A Casebook* (2nd edn, Oxford Academic, 2015).
- Kocsis, R N (ed), *Applied Criminal Psychology: A Guide to Forensic*

Behavioral Sciences (Charles C Thomas Publisher, 2009).

- Petherick, W, Turvey, B E and Ferguson, C E, *Forensic Criminology* (Academic Press, 2010).
- Weiner, I B and Otto, R K (eds), *The Handbook of Forensic Psychology* (4th edn, John Wiley & Sons, 2013).
- Youngs, D (ed), *Behavioural Analysis of Crime: Studies in David Canter's Investigative Psychology* (Ashgate Publishing, 2013).

ب - المقالات والدوريات (Journal Articles)

- Albright, T D and others, 'Science, Evidence, Law, and Justice' (2023) 120 PNAS 41.
- Denno, D W, 'The Myth of the Double-Edged Sword: An Empirical Study of Neuroscience Evidence in Criminal Cases' (2015) 56 BC L Rev 493.
- Faigman, D L, Monahan, J and Slobogin, C, 'Group to Individual (G2i) Inference in Scientific Expert Testimony' (2014) 81 U Chi L Rev 417.
- Farah, M and others, 'Functional MRI-based lie detection: Scientific and Societal Challenges' (2014) 15 Nature reviews. Neuroscience 123.
- Markiewicz, R and others, 'Galvanic Skin Response Features in Psychiatry and Mental Disorders: A Narrative Review' (2022) 19 Int J Envtl Res Public Health 13428.
- Meijer, E and Verschuere, B, 'The Polygraph and the Detection of Deception' (2010) 10 J Forensic Psychol Pract 325.
- Neal, T and others, 'Psychological Assessments in Legal Contexts: Are Courts Keeping "Junk Science" Out of the Courtroom?' (2019) 20 Psychol Sci Public Interest 135.
- O'Brien, T L, Hawkins, S L and Loesch, A, 'Scientific Disciplines and the Admissibility of Expert Evidence in Courts' (2022) 8 Socius 1.
- Wilcox, D and Collins, N, 'Polygraph: The Use of Polygraphy in the Assessment and Treatment of Sex Offenders in the UK' (2020) 14 European Polygraph 55.

ج - المواقع الإلكترونية (Websites)

- Perry, S, 'Poor Psychological Science is Rarely Challenged in Courtrooms, Study Finds' (26 February 2020) MinnPost https://www.minnpost.com/second-opinion/2020/02/poor-psychological-science-is-rarely-challenged-in-courtrooms-study-finds/ accessed 9 July 2024.

Protecting the Rights of Defendants in Light of the Use of Psychological Evidence in UAE Legislation: A Legal Study

Fatma Khamis Humaid Alnaqbi*

Abstract:

Objectives: This study aimed to explore psychoanalytic technique as a means of proof in criminal proceedings and to analyze its significance and challenges within the judicial system. It addressed the theoretical foundations of psychoanalysis and its applications in the legal field, focusing on its role in interpreting criminal behavior and assessing the mental state of the accused. **Methodology:** The study relied on the descriptive analytical method and the comparative method by examining the judicial systems in the UAE, Egypt, and France. It discussed the ethical and legal challenges related to the use of psychological evidence in courts, particularly concerning the protection of defendants' rights and ensuring fair trial. The study also addressed psychoanalytic methods in interrogation and assessment and their impact on judicial procedures and decisions. **Results:** The study concluded that psychoanalysis is of increasing importance in complex criminal cases and that there is a necessity to develop unified standards for assessing and admitting psychological evidence in courts, noting the variance in how different judicial systems handle this evidence. **Conclusion:** The study's recommendations included the necessity of incorporating specific standards in the Code of Criminal Procedure for accepting psychological evidence, developing training programs for judges and lawyers, and establishing a specialized committee to review judicial rulings based on psychological evidence, while emphasizing the protection of defendants' rights and the confidentiality of psychological information.

Keywords: Psychoanalysis, Criminal Evidence, Defendants' Rights, Psychological Evidence, Criminal Justice.

* PhD Teaching Assistant, College of Law, University of Sharjah, United Arab Emirates.
Email: fatima.alnaqbi@sharjah.ac.ae

- Submitted: 19/9/2024, Accepted: 21/10/2024.

All Rights Reserved-Academic Publication Council-Kuwait University.

To Cite P. 470

فاطمة خميس حميد النقبي، مساعد تدريس دكتوراه وباحثة في كلية القانون بجامعة الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة. تحمل الباحثة درجة البكالوريوس في القانون العام من جامعة الشارقة، حاصلة على درجة الماجستير في القانون العام جامعة الشارقة.

البريد الإلكتروني: fatima.alnaqbi@sharjah.ac.ae

للاستشهاد:

النقبي، فاطمة. (٢٠٢٥). حماية حقوق المتهمين في ضوء استخدام الأدلة النفسية في التشريع الإماراتي: دراسة قانونية. *مجلة الحقوق، جامعة الكويت*، ٤٩(٤)، ٤٣١-٤٧٠.

To Cite:

AL naqbi, Fatma. (2025). Protecting the Rights of Defendants in Light of the Use of Psychological Evidence in UAE Legislation: A Legal Study. *Journal of Law, Kuwait University, 49*(4), 431-470.

JOURNAL OF LAW

A Refereed Academic Quarterly, Published by the Academic Publication Council - University of Kuwait

Protecting the Rights of Defendants in Light of the Use of Psychological Evidence in UAE Legislation: A Legal Study

Fatma Khamis Humaid Alnaqbi

جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

P-ISSN: 1029 - 6069

E-ISSN: 2960 - 2742

No. 4 - Vol. 49

Jamada II 1447 - December 2025